رابعا - تبني وإقرار السياسة العامة :

يتم في هذه المرحلة اتخاذ قرار أو إصدار تشريع أو قانون يجسد الأهداف المراد بلوغها، ويشمل هذا تبني مقترحات بعينها أو تعديلها أو رفض أو قبول بديل آخر.

وهذا يعني أن هذه المرحلة لا تكتفي باختيار بديل ما فقط، بل اختيار قرار حول بديل معين، وهذا القرار يتعلق بالسياسة العامة وليس قرارا روتينيا، حيث يمر إقرار السياسة العامة بمراحل عديدة، فتقدم في البداية على شكل مشاريع قوانين للسلطة التشريعية، حيث تسلمها الأمانة العامة لمجلس الأمة أو مجلس النواب حسب الاختصاص في كل دولة لدراستها، لتحال فيما بعد على لجنة قانونية تعد تقريرا بشأن المشروع لوضع اللمسات النهائية عليه ليقدم بعدها إلى المجلس مجتمعا للتصويت عليه لينشر فيما بعد في الجريدة الرسمية، ليصبح ساري المفعول بعد أجل محدد، وفي حالة رفضه يرجع إلى المجلس ثانية للمراجعة، وفي حالة الموافقة عليه مرة ثانية يصبح ساري المفعول.

خامسا - مرحلة تنفيذ السياسة العامة:

بعد انتهاء مرحلة تبني السياسة العامة تصبح مؤهلة ليطلق عليها سياسة عامة، وبالرغم من وجود صعوبة في تحديد المرحلة التي تفصل بين العمل التشريعي والتنفيذي، تعتبر عملية تنفيذ السياسة العامة استمرارا لمختلف العمليات السابقة والتي ينتقل العمل فيها إلى السلطة التنفيذية بمختلف مستوياتها، وتتمتع بسلطات تقديرية واسعة أثناء التنفيذ وذلك لتمتعها بالخبرة اللازمة والثقة والتجربة في كافة الميادين، مما يعطيها الحق في إصدار اللوائح والتنظيمات اللازمة بتفاصيل تنفيذ السياسات العامة.

كما أن التطبيق الجيد هو الذي يجسد السياسة العامة على أرض الواقع، وبناء على ما تقدم فإن نجاح عملية تطبيق السياسة العامة يتطلب توفير عدة عوامل أهمها:

-1رصد الأموال والموارد اللازمة للتنفيذ.

-2دراسة إمكانية التنفيذ ورصد الكفاءات الضرورية لذلك.

-3تحديد الأهداف بدقة، وإيضاحها للمسؤولين عن التنفيذ.

-4إعطاء الشرعية المناسبة للسياسة العامة يجلب أكثر عدد من المؤيدين.

-5الحرص الشديد على التنسيق بين أجهزة التنفيذ والصياغة وبين السياسات نفسها.

ولا تتفرد الأجهزة الإدارية بتنفيذ عملية السياسات العامة، بل تتدخل أجهزة أخرى كالسلطة التشريعية التي وإن كانت مهمتها إقرار السياسة العامة، لكن من خلال عملها بدقة أكبر وتفصيل أشد فإنها تضغط على الإدارة العامة بطرق عديدة وتحدد مساراتها ومبرراتها.

سادسا - مرحلة تقويم السياسات العامة:

-1تعريفها : عملية منظمة تستهدف تقييم النشاطات الحكومية حتى تقدم معلومات متكاملة عن الآثار بعيدة وقريبة المدى للبرامج الحكومية.

إذن فعملية التقويم عملية أساسية، وذلك لتشخيص وقياس آثار السياسة العامة من أجل التوصل إلى معرفة نتائجها.

-2أنواع التقويم :للتقويم عدة أنواع، يمكن اختصارها فيما يلي:

- التقويم السابق للتنفيذ، ويتم الاهتمام فيه بجدوى السياسة قبل تنفيذها.
- التقويم الملازم للتنفيذ، ويضم دراسة التكلفة، التشغيل، تطوير أو تحسين عملية الأداء .
- التقويم اللاحق للتنفيذ، يحدد نجاح أو فشل السياسة العامة
- التقويم الاستراتيجي، والذي يهدف إلى تحقيق الفاعلية في التنفيذ، حيث بمكن إدخال التعديل على السياسات لردم الهوة بين الأداء والتخطيط من جهة، وبين النظرية والتطبيق من جهة أخرى.
- تقويم الفاعلية، أي مدى قدرة السياسة أو البرامج على تحقيق الأهداف.
- تقويم الكفاءة، أي الحصول على أقل نفقة ممكنة.
- تقويم النتائج والآثار من حيث السلبية والإيجابية.

-3معايير التقويم : تعد المعايير أمرا مهما في عملية التقويم، لأنها وسائل للتأكد من تحقيق السياسة العامة لأهدافها، وتشمل:

- المعيار الاقتصادي، الذي يؤكد على التقليل من الإنفاق الحكومي وعيوبه
- الكفاءة، وتعني مستوى الإنجاز أو النتائج مقارنة بالمدخلات
- الفعالية، والتي تقيس مقدار الأهداف التي تم إنجازها
- العدالة، من حيث التوزيع العادل للمنافع بين مختلف الشرائح وتستخدم عددا من المقاييس في كيفية توزيع الموارد والثروات
- الشرعية القانونية، من حيث مطابقة هذه السياسات للتشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لتلك السياسات أو البرامج

-4مستلزمات التقويم : تتطلب عملية التقويم في السياسة العامة مستلزمات عملية وإجرائية في سبيل القيام بها ويتم ذلك وفق هذه المراحل:

- تحديد احتياجات واهتمامات صانع السياسة العامة وإدارة البرامج في عملية التقويم
- تحديد مجال التقويم وأهداف السياسة العامة المراد تقييمها
- تطوير المعايير والمقاييس الشاملة لغرض قياس أهداف البرنامج الخاضع للتقويم